


Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/SBI/1/9  
3 April 2016

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الأول

مونتريال، كندا، 2-6 مايو/أيار 2016

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت\*

### خيارات لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

منكرة من الأمين التنفيذي

#### أولاً - مقدمة

1- تعرض هذه الوثيقة الأعمال التحضيرية لحلقة العمل الخاصة بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي عقدت في فبراير/شباط 2016 عملاً بالمقرر 6/12 الصادر عن مؤتمر الأطراف ونتائجها وتقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ اعتبارات من أجل تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف. وتقدم إضافة لهذه الوثيقة نتائج حلقة العمل بطريقة يمكن أن تستخدمها الهيئة الفرعية في إعداد هذه التوصيات (UNEP/CBD/SBI/1/9/Add.1). وعلاوة على ذلك، يرد تقرير حلقة العمل في وثيقة إعلامية (UNEP/CBD/SBI/1/INF/21). وترد معلومات أخرى ذات صلة بهذا الموضوع في الوثيقتين الإعلاميتين UNEP/CBD/SBI/1/INF/36 و UNEP/CBD/SBI/1/INF/37.

2- ويتناول هذا العمل أوجه التآزر بين الاتفاقيات الممثلة في فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وهي اتفاقية التنوع البيولوجي (CBD)، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة (CMS)، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض (CITES)، والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (IPPC)، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (ITPGRFA)، واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلاً للطيور المائية (اتفاقية رامسار) واتفاقية التراث العالمي (WHC).

### ثانياً - معلومات أساسية والأعمال التحضيرية لحلقة العمل

#### ألف - الولاية

3- قرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الأول، في المقرر 9/1، أن ينظر كبنء دائم على جدول أعماله في علاقة الاتفاقية بلجنة التنمية المستدامة والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقيات والمؤسسات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة. وأقر مؤتمر الأطراف باستمرار بأهمية التعاون والتآزر مع الاتفاقيات والمنظمات الأخرى واعتمد مقررات بشأن التعاون في كل اجتماع من اجتماعاته اللاحقة.<sup>1</sup> ونتيجة لذلك، اتخذت إجراءات عديدة لتيسير التعاون بين

\* UNEP/CBD/SBI/1/1/Rev.1.

<sup>1</sup> المقررات 13/2 و 14/2 و 21/3 و 15/4 و 21/5 و 20/6 و 26/7 و 16/8 و 27/9 و 20/10 و 6/11 و 6/12.

الاتفاقية والاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتعزيز أوجه التآزر فيما بينها، بما في ذلك إنشاء فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي والمبادرات التي نشأت عن عمله.

4- وفي اجتماعه الحادي عشر، حث مؤتمر الأطراف، في المقرر 6/11، الأطراف على مواصلة جهودها للنهوض بأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز اتساق السياسات، وتحسين الكفاءة وتعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات، وبهدف تعزيز ملكية الأطراف للعملية.

5- وفي اجتماعه الثاني عشر، لاحظ مؤتمر الأطراف، في المقرر 6/12، فوائد المشاركة الأكبر من جانب الحكومات الوطنية في تعزيز أوجه التآزر لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ذات الصلة على المستوى الوطني، وأشار إلى الفقرة 89 من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،<sup>2</sup> التي تشجع الأطراف في الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف على النظر في اتخاذ المزيد من التدابير لتعزيز اتساق السياسات على جميع المستويات ذات الصلة، وتحسين الكفاءة، والحد من التداخل غير الضروري والازدواجية في العمل، وتعزيز التنسيق والتعاون بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف.

6- وفي المقرر نفسه، قام مؤتمر الأطراف بتشجيع الأطراف على تحسين التعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات الأخرى على جميع المستويات لتعزيز الفعالية والكفاءة في تنفيذ أهداف الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، بدأ مؤتمر الأطراف عملية ما بين الدورات تقودها الأطراف، وقرر إنشاء فريق استشاري غير رسمي للتخصيص، بالتشاور مع الأمانة، لعقد حلقة عمل مهمتها إعداد خيارات يمكن أن تشمل عناصر لخريطة طريق محتملة، للأطراف في مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز أوجه التآزر وتحسين الكفاءة فيما بينها، دون المساس بالأهداف المحددة لولاية كل منها والاعتراف بها ورهنا بتوافر الموارد لدى هذه الاتفاقيات، بهدف تعزيز تنفيذها على جميع المستويات. ودعا مؤتمر الأطراف فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي إلى المشاركة في الفريق الاستشاري غير الرسمي.

7- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أيضا أن ينظم حلقة العمل، وأن يحيل تقرير حلقة العمل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لتتخذ فيه في اجتماعها الأول، وبعد ذلك إلى مؤتمر الأطراف لينظر فيه في اجتماعه الثالث عشر، لتيسير السبل للفريق الاستشاري غير الرسمي لإجراء مناقشات، وإعداد دراسة بشأن الاحتياجات الرئيسية من حيث بناء القدرات ورفع الوعي فيما يتعلق بالتعاون مع الاتفاقيات البيئية المتعددة الأخرى على المستوى الوطني كمدخل لحلقة العمل. ودُعي الرؤساء التنفيذيون للاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى تيسير مشاركة ممثلين عن الأطراف في الاتفاقيات التي يترأسونها في حلقة العمل، من خلال لجانها الدائمة أو مكاتبها أو عملياتها الأخرى، حسب الاقتضاء. ودُعي إلى المشاركة أيضا ممثلون عن كل من أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ والمراقبون، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، بوصفها المنظمات التي تتبع لها أمانات مثل هذه الاتفاقيات؛ وكذلك ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وطلب إلى الفريق الاستشاري غير الرسمي النظر في المدخلات ذات الصلة في حلقة العمل، ومن بينها نتائج مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن التعاون وأوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي المشار إليها في أماكن أخرى من هذه الوثيقة، بما في ذلك الأقسام بـاء وجيم وهاء أدناه.

8- وفي اجتماعه الحادي عشر، رحب مؤتمر الأطراف في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، في الفقرة 15 من القرار 10-11، بمقرر اتفاقية التنوع البيولوجي 6/12 وطلب إلى الأمين التنفيذي واللجنة الدائمة تيسير اختيار ممثلين للمشاركة في حلقة العمل هذه.

<sup>2</sup> مرفق قرار الجمعية العامة 288/66.

9- وفي اجتماعه الثاني عشر، رحب مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية، في الفقرة 15 من المقرر 12-3، بمقرر اتفاقية التنوع البيولوجي 6/12، وطلب إلى الأمين العام واللجنة الدائمة، في الفقرة 46 تيسير اختيار ممثلين للمشاركة في حلقات العمل التي تقودها اتفاقية التنوع البيولوجي والتي تستكشف أوجه التآزر بين الاتفاقيات.

10- ورحب مجلس إدارة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، في دورته السادسة، في القرار 7، بمقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بعقد حلقة عمل، وطلب إلى الأمين والمكتب تيسير اختيار ممثلين للمشاركة في حلقة العمل المشار إليها وتقديم تقرير عن النتائج إلى مجلس الإدارة في دورته السابعة. وحث مجلس الإدارة في قراره 10 الأطراف المتعاقدة على اتخاذ تدابير لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتعزيز اتساق السياسات، وتحسين الكفاءة وتعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات.

11- وتناولت اللجان الدائمة لاتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة واتفاقية رامسار ومكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي المسائل المتعلقة بتنظيم حلقة العمل في الاجتماعات العادية لهذه الهيئات التي عقدت خلال فترة السنتين. ونظرت في المسألة أيضا هذه الهيئات ومكتب مجلس إدارة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ومكتب اللجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية (اللجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية تتولى إدارة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات) ولجنة التراث العالمي، عند نظرها في تمثيل الأطراف في حلقة العمل (انظر القسم الفرعي جيم).

#### باء - الفريق الاستشاري غير الرسمي

12- دعا الأمين التنفيذي، من خلال الإخطار 021-2015 المؤرخ 27 فبراير/شباط 2015، الأطراف إلى ترشيح أعضاء لفريق استشاري غير رسمي متوازن إقليميا، يتألف من عضوين من كل منطقة. ولتُست الخبرة ذات الصلة فيما يتعلق بكل من: السياسات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وخاصة فيما يتعلق باتفاقية التنوع البيولوجي؛ والهيئات الحكومية الدولية لاتفاقية واحدة أو أكثر من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وكذلك مع المنظمات ذات الصلة؛ وتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي و/أو الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستوى الوطني؛ والرصد والإبلاغ عن تنفيذ اتفاقية واحدة أو أكثر من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. واختار مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي على أساس ترشيحات الأطراف ونشرت الاختيارات من خلال إخطار<sup>3</sup>.

13- ويسرت الأمانة مشاورات الفريق الاستشاري غير الرسمي من خلال تقارير خطية موجزة واجتماعات افتراضية واجتماع فعلي واحد. واجتمع الفريق الاستشاري غير الرسمي، بمشاركة ممثلي فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، للمضي قدما بأعماله التحضيرية ست مرات: ثلاثة اجتماعات عقدت بنظام المؤتمر البعدي في 30 يونيو/حزيران 2015، و 30 يوليو/تموز 2015 و 9 سبتمبر/أيلول 2015، واجتماع وجه لوجه عقد في جنيف، سويسرا، في 17 و 18 سبتمبر/أيلول 2015، واجتماعان عقدا عن طريق المؤتمر البعدي عبر الإنترنت (عن طريق GoToMeeting) في 3 ديسمبر/كانون الأول 2015 و 3 فبراير/شباط 2016.

14- وفي اجتماعهم الذي عقد في 17 و 18 سبتمبر/أيلول 2015، دعي المشاركون إلى النظر في النتائج والمنتجات النهائية المرجوة من حلقة العمل. وتضمنت نتائج الاجتماع ما يلي:

(أ) أن الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي الوطني توفر الرؤية والأطر المشتركة للعمل المتعلق بأوجه التآزر؛

<sup>3</sup> الإخطار 056-2015، المؤرخ 19 مايو/أيار 2015، عضوية الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، <https://www.cbd.int/doc/notifications/2015/ntf-2015-056-cooperation-en.pdf>.

(ب) سوف تستفيد حلقة العمل من عمل من الاتفاقيات الفردية وفريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي وتستند إليه بشكل مناسب، وكذلك فيما يتعلق بالدراسات القائمة وغيرها من الأعمال أو المواد بشأن موضوع أوجه التآزر، بما في ذلك تلك المتعلقة بمشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن تحسين فعالية الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتعاون فيما بينها واستكشاف فرص لتحقيق المزيد من أوجه التآزر؛

(ج) سوف تأخذ حلقة العمل بعين الاعتبار الترابط بين الجهود العالمية والوطنية مع التركيز على تيسير العمليات والإجراءات على المستوى القطري؛

(د) سوف تشمل نتائج حلقة العمل على ما يلي: تحديد التحديات والعقبات التي تواجهها البلدان على المستوى الوطني والمستوى العالمي؛ وتحديد الاحتياجات الوطنية والإقليمية والعالمية اللازمة للتغلب على هذه التحديات؛ ووضع المكونات الرئيسية للإرشادات التي يتعين استخدامها على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية.

15- وبالإضافة إلى ذلك، حدد الفريق الاستشاري غير الرسمي ثمانية مجالات مواضيعية واسعة لكي تتناولها حلقة العمل، يمكن النظر في إطار كل منها في خيارات لتعزيز أوجه التآزر والتعاون بين الاتفاقيات ووضعها (انظر الفقرة 37).

16- كما نُظر في الترتيبات التنظيمية واللوجستية أيضا في ذلك الاجتماع، بما في ذلك معايير اختيار المشاركين ووضع جدول الأعمال، وكذلك تحديد العروض والمواد التحضيرية اللازمة. كما تم تناول منهجية ترشيح واختيار ممثلي الأطراف في الاتفاقيات، بما في ذلك اتفاقية التنوع البيولوجي، ودور أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي في حلقة العمل.

17- وساعد الفريق الاستشاري غير الرسمي في عمله في هذا الاجتماع ممثلو عدد من المنظمات، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأغذية والزراعة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة ومرفق البيئة العالمية وأمانات كل اتفاقية من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

### جيم - تنظيم حلقة العمل

#### 1- مشاركة ممثلي الأطراف في الاتفاقيات السبع المتعلقة بالتنوع البيولوجي

18- لضمان التوازن بين المنظور الخاص بكل اتفاقية وبكل منطقة، ومراعاة لتوافر التمويل والاختلافات في الطريقة التي تنظم بها كل اتفاقية نفسها إقليميا، خلص إلى أن أنسب تمثيل للاتفاقيات سيكون خمسة أطراف من كل اتفاقية، واحد من كل مجموعة من المجموعات الإقليمية الخمس للدول الأعضاء في الأمم المتحدة.<sup>4</sup>

19- ويسر الرئيس التنفيذي لكل اتفاقية مشاركة ممثلي الأطراف في الاتفاقية من خلال لجنتها الدائمة أو مكتبها، متشبا مع المقرر 6/12. واختارت ورشحت الهيئة الدائمة للاتفاقية المعنية الممثلين الخمسة للاتفاقية، بالتشاور مع أمانتها. ونسقت أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي مع أمانات الاتفاقيات الأخرى للتنسيق وإسداء المشورة المناسبة، بهدف تحقيق التمثيل الكامل، بما في ذلك من أكبر عدد من البلدان والمناطق الفرعية؛ كما نفذت الإجراءات الإدارية، بما في ذلك ترتيبات السفر للمشاركين الذين تم تمويل سفرهم. وفي ثلاث حالات، ونتيجة الإجراءات الداخلية/الوطنية، لم يتسن تأكيد الترشيحات لاتفاقية/منطقة معينة، وفي حالتين أخريين، لم يتمكن المشاركون من السفر. وشارك ما مجموعه 32 ممثلا من الأطراف في الاتفاقيات في حلقة العمل، من 28 بلدا من جميع المجموعات الإقليمية للأمم المتحدة.

20- وكانت الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ممثلة من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف، والأطراف في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض ممثلة من أعضاء لجنتها الدائمة، والأطراف في اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة من أعضاء لجنتها الدائمة، والأطراف في المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية

<sup>4</sup> انظر المجموعات الإقليمية الخمس للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، على الإنترنت:

<http://www.un.org/depts/DGACM/RegionalGroups.shtml>

والزراعة ممثلة من أعضاء مكتب الدورة السابعة لمجلس الإدارة، والأطراف في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات ممثلة من أعضاء مكتب اللجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية، والأطراف في اتفاقية التراث العالمي ممثلة من أعضاء مكتب لجنة التراث العالمي. وفي بعض الحالات، تم استبدال العضو بعضو مناوب أو موظف معين من نفس الهيئة الوطنية أو من بلد آخر في المنطقة.

21- وبالإضافة إلى ذلك، من أجل توفير الاستمرارية في تنظيم حلقة العمل وأعمالها التحضيرية، فضلا عن تنفيذها ومتابعتها، شارك أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي أيضا بشكل فعال في حلقة العمل. وعمل عضوان من أعضاء الفريق الاستشاري غير الرسمي بوصفهما الرئيسين المشاركين لحلقة العمل وعملا إلى جانب خمسة أعضاء آخرين كميسرين أو مقررين للأفرقة الفرعية.

## 2- المنظمات المشاركة

22- تمشيا مع المقرر 6/12، حصل ممثلو الأطراف في الاتفاقيات أثناء عملهم في حلقة العمل بدعم من الرؤساء التنفيذيين والموظفين الآخرين من كل من أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، فضلا عن ممثلي المنظمات المعنية المشاركة بصفة مراقب لتقديم المعلومات والمشورة على أساس ولاية وتجارب كل منها. وشملت هذه المنظمات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، بوصفها المنظمات المسؤولة عن أمانات هذه الاتفاقيات، فضلا عن ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية العالمية والمنظمات الدولية الأخرى.

23- ويرد وصف لأدوار المشاركين في المرفق الأول بجدول الأعمال المشروح المنقح لحلقة العمل (UNEP/CBD/BRC/WS/2016/1/Add.1/Rev.1). وترد قائمة المشاركين على صفحة حلقة العمل على الإنترنت على العنوان التالي: <https://www.cbd.int/doc/?meeting=BRCWS-2016-01>. وستدرج نسخة مختصرة من القائمة في تقرير حلقة العمل.

## 3- تنظيم العمل

24- حدد الفريق الاستشاري غير الرسمي الهيكل العام لبرنامج حلقة العمل بحيث يشمل جلسات عامة وجلسات مقسمة على أفرقة فرعية تنظر في مجالات القضايا المواضيعية الثماني وتقدم تقريرا عنها إلى الجلسة العامة. وتم تعيين ميسر مهني للمساعدة في تحفيز العمل والحصول على مساهمات ومداخلات من جميع المشاركين. وتعاون الرئيسان المشاركون والميسر المهني وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في إعداد البرنامج المفصل الذي يرد في المرفق الثاني بجدول الأعمال المشروح المنقح لحلقة العمل (UNEP/CBD/BRC/WS/2016/1/Add.1/Rev.1).

25- ودعي المشاركون في حلقة العمل إلى الاطلاع على المواد الأساسية ذات الصلة وتقديم دراسات حالة ذات صلة قبل حلقة العمل. وقدمت خمسة بلدان ومجموعة إقليمية واحدة دراسات حالة، وعرضت على المشاركين في حلقة العمل<sup>5</sup>. وعقدت حلقات دراسية شبكية تحضيرية للمشاركين في حلقة العمل في يناير/كانون الثاني 2016 (انظر القسم هاء أدناه).

26- وقدمت حكومتا سويسرا وفنلندا دعما ماليا للأعمال التحضيرية لحلقة العمل وتنظيمها. وقُدّم الدعم المالي لتمكين مشاركة ممثلي الأطراف من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، ولاتنين من ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

<sup>5</sup> ترد المواد الأساسية ودراسات الحالة ذات الصلة على شبكة الإنترنت على صفحة حلقة العمل على الإنترنت في العنوان التالي:

<https://www.cbd.int/doc/?meeting=BRCWS-2016-01>

## دال - دراسة عن الاحتياجات الرئيسية من حيث بناء القدرات وزيادة الوعي لتعزيز التعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

27- كمدخل لحلقة العمل، طُلب إلى الأمين التنفيذي في المقرر 6/12، إعداد دراسة عن الاحتياجات الرئيسية من حيث بناء القدرات وزيادة الوعي فيما يتعلق بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى على المستوى الوطني. وأجريت الدراسة بالتعاون مع المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP-WCMC). وأُتيح تقرير الدراسة كوثيقة معلومات أساسية لحلقة العمل (UNEP/CBD/BRC/WS/2016/1/INF/1).

28- وتستند الدراسة إلى مسح أجرته أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي في نهاية عام 2015. وتتناول تحليل الاحتياجات من حيث بناء القدرات ورفع الوعي فيما يتعلق بالتعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستوى الوطني، وفرص التعلم القائمة، والأدوات والآليات اللازمة لتلبية تلك الاحتياجات، وتكشف إمكانات تلبية هذه الاحتياجات بشكل أفضل في المستقبل.

29- وكان من أهم النتائج هي أنه لا توجد حاجة ماسة لإعداد أدوات أو آليات جديدة، ولكنه يتعين تعزيز الأدوات والآليات القائمة، بما في ذلك رفع الوعي بوجودها. وتشتمل الأدوات والآليات الرئيسية التي يتعين مواصلة النهوض بها لتعزيز استخدامها على ما يلي:

(أ) آليات تعاون لنقاط التنسيق الوطنية (الرسمية أو غير الرسمية) وربما لأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين بتنفيذ الاتفاقيات؛

(ب) اجتماعات أو حلقات عمل حول القضايا ذات الصلة باتفاقية واحدة أو عدد من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتي تيسر التبادل بين نقاط الاتصال الوطنية وأصحاب المصلحة الآخرين.

30- وعلاوة على ذلك، خُصص إلى أنه على المدى القصير، سيكون من المهم للغاية الاستفادة من أنشطة بناء القدرات الجارية أو المخطط لها التي تم تحديدها في مختلف مستويات الحوكمة التي يمكن أن تستفيد من تعزيز التعاون في تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

## هاء - مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن تحسين فعالية الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتعاون فيما بينها واستكشاف فرص لتحقيق المزيد من أوجه التآزر

31- وفرت نتائج مشروع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن "تحسين فعالية الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتعاون فيما بينها واستكشاف فرص لتحقيق المزيد من أوجه التآزر" مدخلا هاما للعمل المضطلع به في العملية الحالية التي تقودها الأطراف. وأجري المشروع بين عامي 2013 و 2015 استجابة للمقرر SS.XII/3 لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتم تمويله بمساهمات من المفوضية الأوروبية والوكالة الاتحادية السويسرية لحماية الطبيعة. وتناول أحد مكونات المشروع فرص تعزيز التعاون على المستويين الوطني والإقليمي، وركز مكون آخر على المستوى العالمي.

32- وصدر عن هذا المشروع وثيقتين: "دليل بشأن فرص تعزيز التعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستويين الوطني والإقليمي" (دليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة)، الذي نشر في عام 2015، وأطلق على هامش الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة؛ وورقة عن "وضع خيارات لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي" (ورقة خيارات برنامج الأمم المتحدة للبيئة). وتركز هذه الورقة على أوجه التآزر على المستوى الدولي، بما في ذلك الدور المحتمل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وستأخذها بعين الاعتبار جمعية البيئة للأمم المتحدة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الثانية (2 UNEA).

33- وسمح توقيت حلقة العمل لها بالاستفادة من نتائج واستنتاجات هذا العمل. وأُتيح دليل وورقة خيارات برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفهما وثيقتي معلومات أساسية لحلقة العمل. وعقدت حلقتان دراسيتان شبكيتان تحضيريتان لحلقة العمل في

20 و 27 يناير/كانون الثاني 2016 لاطلاع المشاركين في حلقة العمل على النتائج المعروضة في الوثيقتين. وأُتيحت الحلقتان الدراسيتان الشبكيتان التحضيريتان على الإنترنت للمشاركين الذين لم يتمكنوا من حضور في هذين التاريخين.<sup>6</sup> وبالإضافة إلى ذلك، أدرج جدول موجز بالتوصيات والخيارات في جدول الأعمال المشروح حلقة العمل واستخدمه المشاركون في وضع خيارات للعمل في إطار مجالات القضايا المواضيعية التي تناولتها حلقة العمل.

34- وعلاوة على ذلك، دعا مؤتمر الأطراف المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، في المقرر 6/12، إلى أن يحيل إلى مؤتمر الأطراف في كل من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي نتائج مشروعه. ووفقاً لذلك، يرد دليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لفائدة الهيئة الفرعية للتنفيذ في الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/SBI/1/INF/36، وترد ورقة خيارات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/SBI/1/INF/37.

#### واو- الأعمال الأخرى ذات الصلة بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

35- من بين الأعمال الأخرى ذات الصلة للنظر في أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتي أُتيحت كوثائق معلومات أساسية لحلقة العمل هما دراستان أجراهما المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ونشرتاً في عام 2015. وتعرض إحدى الدراسات لمحة عامة عن المبادرات القائمة لتعزيز التنسيق والتعاون على مختلف المستويات بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. والدراسة الأخرى المعنونة رسم خرائط بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، ترسم خرائط للروابط بين أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمواد والقرارات والمقررات والخطط الاستراتيجية وخطط العمل المشتركة والأدوات الخاصة بكل اتفاقية أو المبادئ التوجيهية لست من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.<sup>7</sup>

#### ثالثا- حلقة عمل بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي

36- عقدت حلقة العمل بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، بقصر الأمم المتحدة، جنيف، سويسرا، في الفترة من 8 إلى 11 فبراير/شباط 2016. ويتاح تقرير حلقة العمل للهيئة الفرعية للتنفيذ لتتظر فيه في اجتماعها الأول في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/INF/21. ويعرض التقرير وقائع ونتائج حلقة العمل. وترد بيانات عن تنظيم أعمالها ومنهجيتها في الوثيقة UNEP/CBD/BRC/WS/2016/1/1/Add.1/Rev.1 كشروح لجدول أعمال الاجتماع. وترد وثائق حلقة العمل، بما في ذلك وثائق المعلومات الأساسية وقائمة المشاركين، على صفحة ويب حلقة العمل على الإنترنت.<sup>8</sup>

37- وعقدت مناقشات وأعدت خيارات للعمل بشأن المجالات المواضيعية الثمانية العريضة التالية: الأول- الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛ والثاني- الترتيبات المؤسسية وآليات التنسيق؛ والثالث- إدارة المعلومات والمعارف؛ والرابع- الإبلاغ والرصد والمؤشرات على المستوى الوطني؛ والخامس- الاتصال والتوعية؛ والسادس- التفاعل بين العلوم والسياسات؛ والسابع- بناء القدرات؛ والثامن- حشد الموارد واستخدامها. وسعت المناقشات إلى تحديد خيارات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية

<sup>6</sup> يمكن الاطلاع على الحلقتين الدراسيتين الشبكيتين التحضيريتين: <https://www.youtube.com/watch?v=5ofFw6J1UrQ> (الدورة الأولى المعقودة في 20 يناير/كانون الثاني 2016) و <https://www.youtube.com/watch?v=WVcuH4SxiDk> (الدورة الثانية المعقودة في 27 يناير/كانون الثاني 2016).

<sup>7</sup> يرد التقرير النهائي وموجز للدراسة المعنونة رسم خرائط بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي بوصفهما وثيقة معلومات أساسية لحلقة العمل، <https://www.cbd.int/doc/?meeting=BRCWS-2016-01>. وترد تذييلات التقرير على موقع المركز العالمي لرصد حفظ الطبيعة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على الإنترنت في العنوان التالي، <http://www.unep-wcmc.org/resources-and-data>.

<sup>8</sup> يمكن الوصول إلى صفحة ويب حلقة العمل على العنوان التالي: <https://www.cbd.int/doc/?meeting=BRCWS-2016-01>.

وللتنفيذ على المدى القصير المتوسط والطويل. وترد لمحة عامة عن نتائج المناقشات، موضوع بموضوع، في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/9/Add.1.

38- والمجالات المواضيعية الثمانية مترابطة. وعلى سبيل المثال، يعتبر بناء القدرات ذا صلة بتعزيز أوجه التآزر في جميع المجالات المواضيعية؛ ووضع أو تعزيز الترتيبات المؤسسية وآليات التنسيق سيسهمان في تعزيز أوجه التآزر في إطار كل منها. وفي بعض الحالات هناك تداخل بين المجالات، ولا سيما بين المجال الثالث، إدارة المعلومات والمعارف والمجال الرابع، الإبلاغ والرصد والمؤشرات. ونتيجة لذلك، حددت عدة خيارات للعمل في إطار المجال الثالث ذات صلة أيضا بنفس القدر بالمجال الرابع. وبالإضافة إلى ذلك، نشأ عدد من القضايا المشتركة في المناقشات في إطار العديد من المجالات المواضيعية وبين خيارات العمل المحددة.

39- واشتملت القضايا المشتركة على المستوى الوطني على تحديد: استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي كإطار لبناء أوجه التآزر؛ وآليات التنسيق الوطنية المهمة لتعزيز أوجه التآزر في عدد من المجالات؛ وأهداف التنمية المستدامة باعتبارها إطارا عالميا هاما تتصل به الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي<sup>9</sup> وتقييم الاحتياجات كخطوة أولى ضرورية لتحديد الإجراءات اللازمة لتعزيز أوجه التآزر؛ وأهمية إشراك أصحاب المصلحة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية لتعزيز أوجه التآزر في عدد من المجالات؛ وأهمية الاتصالات المنسقة أو المشتركة؛ والترابط بين أطر التخطيط وبناء القدرات وحشد الموارد. واشتملت على المستوى الإقليمي على: تبادل الخبرات وأفضل الممارسات؛ والاستعانة بالمنظمات والمبادرات الإقليمية القائمة واستكمال العمل معها؛ وتقييم الاحتياجات. أما على المستوى العالمي، فقد تضمنت: دور فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي والعمل المشترك بين أمانات الاتفاقيات؛ وصنع القرارات في مجالس الإدارة؛ والنظر في أوجه التآزر ضمن الإرشادات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي لمرفق البيئة العالمية؛ والاتصالات المنسقة أو المشتركة، بما في ذلك الاتصال عبر الإنترنت بشأن أوجه التآزر.

40- ولاحظت حلقة العمل أنه لا يمكن تطبيق كافة خيارات العمل على المستوى الوطني بالنسبة لجميع البلدان. ونظرت حلقة العمل في قائمة من الخيارات التي يمكن أن تتخذها البلدان حسب الاقتضاء ووفقا للظروف الوطنية.

41- وفي عدد من الحالات، نظرا لمحدودية الوقت، تم تحديد خيارات للعمل بدون تحديد دقيق للجهات الفاعلة التي يتعين أن تؤدي دورا في العمل، وخاصة على المستوى الدولي. ووافقت حلقة العمل على تكليف الأمانة بتحديد الجهات الفاعلة ذات الصلة لخيارات العمل هذه. وتم تناول هذه المسألة في الإضافة لهذه الوثيقة عن طريق تحديد الجهات الفاعلة التي يمكن أن يوجه إليها مؤتمر الأطراف عناصر مقرر فيما يتعلق بإجراءات محددة أشارت إليها حلقة العمل.

42- ولم تحاول حلقة العمل تحديد أو وضع خريطة طريق محتملة لتعزيز أوجه التآزر وأوجه الكفاءة بين الاتفاقيات. غير أن العديد من الخيارات حددت وفقا لما إذا كانت ستتخذ كإجراءات قصيرة أو متوسطة أو طويلة الأجل.

43- وأشار عدد من المشاركين إلى قيمة الاجتماع للاتفاقيات السبع المتعلقة بالتنوع البيولوجي ولمواصلة هذا الحوار الذي تحركه الأطراف. ولوحظ أيضا أن هناك مناقشات مستفيضة بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات عقدت تحت رعاية اتفاقية التنوع

<sup>9</sup> على سبيل المثال، إجراءات التنفيذ المتعلقة بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وإدارة المعلومات والمؤشرات للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ذات صلة بأهداف التنمية المستدامة أو التي تساعد في تحقيقها.



البيولوجي على مدى عدد من السنوات،<sup>10</sup> ولكن ليس بنفس القدر في جميع الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وكانت حلقة العمل مفيدة في هذا الصدد. غير أن بعض جوانب الحوار تقدمت أساساً من وجهة نظر اتفاقية التنوع البيولوجي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وسيكون من المفيد أن تمنح جميع الاتفاقيات العمل المتعلق بأوجه التآزر نفس القدر من الأولوية من أجل مراعاة هياكلها وعملياتها وآليات التنفيذ فيها بشكل أفضل.

#### رابعاً - البناء على نتائج حلقة العمل

44- يمكن أن ترفع الهيئة الفرعية توصيات إلى مؤتمر الأطراف مستمدة أو مقتبسة نتائج حلقة العمل، وخاصة خيارات العمل التي تم تحديدها، والأعمال الأخرى ذات الصلة بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات. ويمكن أن يشمل ذلك توصية بمقرر محتمل لمؤتمر الأطراف يستند إلى المواد المقدمة في الوثيقة UNEP/CBD/SBI/1/9/Add.1. وكما هو موضح في تلك المذكرة، تستند الإضافة إلى المعلومات الواردة في تقرير حلقة العمل (UNEP/CBD/SBI/1/INF/21) بطريقة تهدف إلى مساعدة الهيئة الفرعية للتنفيذ في المضي قدماً بالعمل على هذا الموضوع.

45- ويمكن أن يشتمل النص الموصى به للمقرر على عناصر تستهدف مختلف الجهات الفاعلة، بما في ذلك الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والأمانة، وفريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، والمنظمات ذات الصلة، ومجالس إدارة الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، فضلاً عن عناصر تهدف إلى تعزيز أو بدء أو وضع أدوات وآليات ومبادرات جديدة من أجل تعزيز أوجه التآزر وأوجه الكفاءة بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وفيما يتعلق بالمستوى الوطني، يمكن للهيئة الفرعية أن توصي بعناصر مقرر بشأن تدابير محددة من بين خيارات العمل التي حددتها حلقة العمل. ويمكن أن تتنظر أيضاً في إمكانية تجميع بعض التدابير ذات الصلة، مثلاً كمجموعة من المبادئ التوجيهية الطوعية لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، لاحتتمال اعتمادها من قبل مؤتمر الأطراف. وفيما يتعلق بالمستوى الدولي، يمكن أن تشتمل التوصيات على تدابير لدعم التنفيذ الوطني تستمد من بين خيارات العمل المحددة؛ وتدابير لتعزيز التعاون والتنسيق على المستوى الدولي.

46- وينبغي أن تعود هذه التدابير بمنافع متبادلة للاتفاقيات المعنية وأن تكون متوافقة مع أحكامها والتزاماتها وأهدافها. وقد تكون بعض التدابير ذات صلة بتعزيز أوجه التآزر بين صكين فقط أو بين مجموعة فرعية منها، بدلاً من بين جميع الاتفاقيات السبع. وستكون بعض التدابير ذات أهمية خاصة لبروتوكولي اتفاقية التنوع البيولوجي.<sup>11</sup>

47- ولن تكون جميع خيارات العمل على المستوى الوطني ولا إرشادات مؤتمر الأطراف قابلة للتطبيق على جميع البلدان. وفي الوقت نفسه، يمكن أن تطبق البلدان العديد من خيارات العمل بصورة مستقلة عن أي إرشادات قد يوفرها مؤتمر الأطراف.

48- ويمكن وضع في الاعتبار المبادرات القائمة والجهود الجارية لتعزيز أوجه التآزر بين الصكوك والمنظمات والبرامج والمبادرات الحكومية الدولية ذات الصلة، وربما البناء عليها، بما في ذلك تلك التي تساهم فيها بفعالية الاتفاقيات، من خلال أماناتها. وبالإضافة إلى ذلك، هناك فرصة جديدة نتيجة إدراج التنوع البيولوجي في خطة التنمية المستدامة لعام 2030<sup>12</sup>

<sup>10</sup> على سبيل المثال، استجابة لطلب من مؤتمر الأطراف وارد في المقرر 26/7، نظر في هذه المسألة في عام 2005 بعمق في الاجتماع الأول للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، الذي قدم تقريراً إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن. وساهم العمل المضطلع به - بما في ذلك العمل التحضيري التعاوني لأمانات اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، واتفاقية رامسار، واتفاقية التراث العالمي، فضلاً عن اتفاقيتي ريو - والناشئ عن هذا الاستعراض، ساهم في التقدم المحرز حتى الآن في النهوض بأوجه التآزر في عدد من المجالات. وترد الوثائق الصادرة عن هذا الاجتماع في العنوان التالي: <https://www.cbd.int/doc/default.shtml?mtg=WGRI-01>.

<sup>11</sup> على سبيل المثال، فإن الكثير من التعاون الجاري بين المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واتفاقية التنوع البيولوجي يتعلق ببروتوكول ناغويا.

<sup>12</sup> قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 سبتمبر/أيلول 2015 والمعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030".

وأهداف التنمية المستدامة. ونتيجة لذلك، فإن أي تدابير وآليات قد تضعها الحكومات لتحقيق خطة 2030 وأهداف التنمية المستدامة ككل سوف تشمل تدابير تهدف إلى تحقيق الغايات والأهداف المتعلقة بالتنوع البيولوجي ولرصد التقدم نحو تحقيقها. ويمكن أن يوفر تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي يكون البلد طرفاً فيها، وكذلك الإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، أساساً لهذا الغرض. وفي مثل هذه الحالة، سيكون من المفيد للهيئات والمكاتب الوطنية المتعلقة بالاتفاقيات أن تكون جزءاً من آليات التنسيق الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ومن شأن ذلك أن يتيح الفرصة لتعميم التنوع البيولوجي وتعزيز آليات التنسيق بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي للمساهمة في ذلك.

49- ويشير تحليل خيارات العمل في مختلف المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة من بينها، ونتائج الدراسة المتعلقة بالاحتياجات الرئيسية من حيث بناء القدرات ورفع الوعي، إلى أهمية آليات التنسيق على جميع المستويات للعمل كأساس لتعزيز اتساق السياسات وأوجه التآزر في تنفيذ الاتفاقيات، بما في ذلك في مجالات محددة، مثل الاتصال، أو بناء القدرات، أو حشد الموارد.

50- وعلى المستوى الدولي، هناك العديد من الآليات التعاونية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي<sup>13</sup> والعديد التي تركز على جوانب محددة.<sup>14</sup> وتوفر آليات تعاونية أخرى منصة متخصصة لدعم تنفيذ الاتفاقيات.<sup>15</sup> وتشمل الآليات التي تركز على التنسيق بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التعاون بين أمانات الاتفاقيات من خلال فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي<sup>16</sup> ومن خلال برامج العمل الثنائية والتشاور<sup>17</sup> وآلية فريق رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (CSAB).<sup>18</sup> وبخلاف فريق رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي الذي

<sup>13</sup> على سبيل المثال، فريق الإدارة البيئة للأمم المتحدة، ولجنة الأمم المتحدة المعنية بالموارد المائية، وشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، والشراكة التعاونية بشأن الإدارة المستدامة للحياة البرية (CPW) والشراكة التعاونية في مجال الغابات (CPF).

<sup>14</sup> على سبيل المثال، فريق الاتصال المشترك بين الوكالات المعني بالأنواع الغريبة الغازية وفرقة العمل المعنية بأهداف أيشي للتنوع البيولوجي.

<sup>15</sup> على سبيل المثال، المنتدى المعني بالاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، وهو شراكة عالمية تهدف إلى دعم تنقيح الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي تستضيفه أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (<http://nbsapforum.net/>)؛ وشراكة مؤشرات التنوع البيولوجي (<http://www.bipindicators.net/>)؛ ومبادرة إدارة معلومات ومعارف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يقودها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما في ذلك منصتها على الإنترنت، InforMEA ([www.informea.org](http://www.informea.org)).

<sup>16</sup> أصدر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التكليف بإنشاء فريق الاتصال المعني بالاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في المقرر 26/7، الذي طلب فيه إلى الأمين التنفيذي أن يدعو أمانات الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي إلى تشكيل فريق اتصال لتعزيز الاتساق والتعاون في تنفيذها. وتم دعم هذا التكليف بمقررات متابعة لمجالس إدارة الأمانات الأعضاء. وتم توضيح طرائق تشغيل الفريق بالاتفاق على طريقة تشغيل ربح بها مؤتمر الأطراف في المقرر 6/11. وقد نجح الفريق في زيادة التعاون البرنامجي بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في عدد من المجالات. وترد طريقة تشغيل فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي ومعلومات أخرى في [www.cbd.int/blg](http://www.cbd.int/blg).

<sup>17</sup> توفر برامج العمل الثنائية بين أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وسيلة لتعزيز التعاون في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وضمن ولايات الاتفاقيات المعنية. وأبرمت العديد من الأمانات مذكرات تعاون توفر إطاراً لخطط عمل مشتركة. ومن تلك المذكرات التي تنطوي اتفاقية التنوع البيولوجي هي خطط العمل الثنائية مع أمانات اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة، واتفاقية رامسار، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وقد تخضع خطط العمل هذه للاستعراض بموجب الإطار المنظم للاتفاقيات المعنية - على سبيل المثال من قبل اللجان الدائمة لاتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة واتفاقية رامسار - وبتأييد من مجالس الإدارة، بما في ذلك مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.

<sup>18</sup> فريق رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي يضم ممثلين عن الأطراف في الاتفاقيات - رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية - جنباً إلى جنب مع الأمانات. وعادة ما انضمت منظمات أخرى لاجتماعات الفريق. وعقدت اجتماعات

يتناول موضوعا محددا، فلا توجد في الوقت الحاضر أي آلية جارية تجمع ممثلي الأطراف وهيئات إدارة مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

51- وقد تكون هناك فائدة من إنشاء مثل هذه الآلية التي يمكن أن تتيح التشاور والتنسيق بين الأطراف عبر هيئات الحوكمة في الاتفاقيات. ويمكن أن تحصل هذه الآلية على مساندة من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي. ويمكن أن تتمثل إحدى الوظائف في مواصلة تعزيز أوجه التآزر وأوجه الكفاءة وتعزيز الاتساق عبر هيئات صنع القرار. وكندبير أولي، ربما يمكن اعتبار ذلك تمرينا محدد زمنيا لمواصلة التقدم في الحوار الذي تقوده الأطراف عبر الاتفاقيات. ويمكن أن تعمل الآلية المستخدمة لتحديد ممثلي الأطراف من كل اتفاقية من الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في حلقة العمل كنموذج مفيد.

52- وهناك جانب ثالث من الاتصال والتنسيق حول الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على المستوى الدولي وهو التنسيق بين المنظمات الدولية. ويمكن للآليات المشتركة بين الوكالات المشار إليها أعلاه وفي الحواشي 13 و 14 و 15 أن تؤدي دورا هاما في هذا الصدد. وقد ساهم العمل المضطلع به في إطار فريق إدارة البيئة للأمم المتحدة، من خلال فريقه السابق المعني بإدارة قضايا التنوع البيولوجي مساهمة فعالة. ويمكن النظر في إنشاء فريق استشاري متخصص في مجال التنوع البيولوجي، وربما استنادا إلى فرقة العمل المعنية بأهداف أيشي للتنوع البيولوجي<sup>19</sup> أو على غرار الشراكة العالمية بشأن التنوع البيولوجي التي نظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن.

53- وبالنسبة للمستوى الوطني، ينبغي أن تضع عملية النظر في آليات التنسيق في الاعتبار: (أ) الاختلاف الكبير في الظروف الوطنية، بما في ذلك الاتفاقيات التي يكون البلد طرفا فيها، والتي تؤثر على الاحتياج؛ (ب) أن الترتيبات المؤسسية والتنسيقية تجرى وفقا لتقدير الطرف؛ (ج) الاختلافات بين الاتفاقيات فيما يتعلق بمتطلباتها من السلطات الوطنية. وفي إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، تحدد الأطراف المسؤوليات المحددة لنقاط اتصالها الوطنية، التي قد تكون شخصا أو مؤسسة، وفقا لاختصاصات عامة حددها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن. وعلى الرغم من ذلك، فإن العديد من خيارات العمل على المستوى الوطني تشدد على فوائد تعزيز التنسيق بين الاتفاقيات. ويمكن النظر في بناء آليات تنسيق حول نقاط الاتصال الوطنية والهيئات المكافئة للاتفاقيات على المستويين الفردي والمؤسسي. ويتمثل أحد خيارات العمل التي حددتها حلقة العمل في توضيح أدوار ومسؤوليات نقاط الاتصال الوطنية للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وتعمل الآليات الإقليمية، مثل تلك التي تتيحها أمانة برنامج البيئة الإقليمي للمحيط الهادئ، كآلية للتعاون بين الدول الأعضاء على المستوى الإقليمي ولتيسير أوجه التآزر بين الاتفاقيات التي تكون الدول الأعضاء أطرافا فيها.

54- وستتطلب بعض خيارات العمل المحددة والتدابير ذات الصلة ولاية جديدة و/أو دعما من الميزانية من مؤتمر الأطراف ومجالس إدارات الاتفاقيات الأخرى، في حين لن تتطلب غيرها ذلك. وعلى سبيل المثال، هناك تكليفا بالفعل للعمل بين أمانات الاتفاقيات لتعزيز الاتساق والتعاون من خلال الآلية التشاورية التي يتيحها فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي.

الفريق على هامش اجتماعات الهيئات العلمية على أساس الفرص التي تتاح وبطريقة غير منتظمة، ودون تفويض رسمي أو ميزانية رسمية. وربما في ضوء مذكرة التفاهم المبرمة مؤخرا بين أمانة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وأمانات الاتفاقيات الممثلة في فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، يمكن النظر من جديد في أن يعمل فريق رؤساء الهيئات الاستشارية العلمية أو ما شابهه بمثابة آلية اتصال بين الاتفاقيات والمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وأمانات كل منها، وأن يكون لهذا الفريق الحافز للقيام بذلك.

<sup>19</sup> الموقعون التسعة والعشرون على مذكرة التعاون وأعضاء فرقة العمل المعني بأهداف أيشي للتنوع البيولوجي يشملون أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وأمانات اتفاقيات أخرى ومنظمات دولية، بما في ذلك تلك التي تعين أمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ومنظمات غير حكومية دولية. ومذكرة تعاون متاحة على العنوان التالي: <https://www.cbd.int/doc/agreements/amt-aichi2020-2011-09-20-moc-web-en.pdf>

ومن ناحية أخرى، فإن إنشاء فريق استشاري يضم ممثلين للأطراف من كل من الاتفاقيات السبع سيتطلب ولاية جديدة وعلى الأرجح ميزانية لإنشائه ودعم من أمانة.

55- ويمكن أن تتنظر الهيئة الفرعية أيضا فيما إذا كانت ستوصي مؤتمر الأطراف بإجراء مزيد من المشاورات مع الاتفاقيات للبناء على نتائج حلقة العمل أو الأعمال الأخرى ذات الصلة، وإذا كان الأمر كذلك، من خلال أي آلية. وقد تكون هناك حاجة أيضا إلى النظر بشكل أكثر تفصيلا على مستوى الخبراء، على سبيل المثال في هيكل حلقات عمل الخبراء، لمواصلة وضع توصيات لتعزيز أوجه التآزر وأوجه الكفاءة بين الاتفاقيات في إطار المجالات-القضايا المواضيعية التي تناولتها حلقة العمل.

56- وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تتنظر الهيئة الفرعية في أي أعمال أخرى قد ترغب أن تقوم بها الأمانة قبل أن ينظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة في اجتماعه الثالث عشر، وأي التوصيات قد ترغب أن ترفعها للأطراف من أجل التحضير للاجتماع. ويمكن أن تتنظر أيضا في أي أعمال أخرى يمكن أن يضطلع بها الفريق الاستشاري غير الرسمي. وفي هذا الصدد، يمكن أن تطلب الهيئة الفرعية إلى الأمانة الاضطلاع بمزيد من العمل، وربما بالتشاور مع الفريق الاستشاري غير الرسمي والرئيسيين المشاركين لحلقة العمل، مثلا لوضع وصقل الإجراءات المقترحة، ومواصلة تصنيفها، بما في ذلك إلى فئات توجد بشأنها أعمال جارية ذات صلة أو ولاية وتلك التي لا توجد بشأنها شيء وفقا لما إذا كانت ستفد على المدى القصير أو المتوسط أو الطويل.

57- وفي ضوء توصيات الهيئة الفرعية للتنفيذ ومقررات مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، يمكن أن ينظر كل مجلس من مجالس إدارات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في هذه المسائل بين عامي 2016 و2019، مع الأخذ بعين الاعتبار مواعيد اجتماعاتها.<sup>20</sup> واحتراما للولاية المتميزة لكل اتفاقية ومركزها المستقل، يمكن أن تشمل هذه الاعتبارات: إنشاء أي ولايات إضافية مطلوبة في إطار كل من الاتفاقيات؛ وإنشاء أي آليات تشاورية بين الأطراف في الاتفاقيات؛ ومواصلة التنسيق بين الأطراف، بما في ذلك تلك التي توفرها الخطط الاستراتيجية للاتفاقيات، وخطة استراتيجية محدثة للتنوع البيولوجي لعام 2030، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة.

58- وفي ضوء مقررات مجالس إدارة الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، يمكن للحكومات أن توفر تعليمات تكميلية للمنظمات الدولية ذات الصلة من خلال مجالس إدارتها.

<sup>20</sup> تجتمع الجمعية العامة للدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي مرة كل سنتين (الدورة الحادية والعشرون، 2017) خلال دورات المؤتمر العام لليونسكو؛ وتجتمع لجنة التراث العالمي مرة واحدة في السنة (الدورة الأربعون، 10-20 يوليو/تموز 2016). ويجتمع مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة كل ثلاث سنوات (مؤتمر الأطراف الثالث عشر، 2018)، وتجتمع لجنتها الدائمة مرة واحدة في السنة (الدورة الثانية والخمسون، 13-17 يونيو/حزيران 2016). ويعقد مجلس إدارة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة دوراته العادية مرة واحدة على الأقل كل سنتين (الدورة السابعة، 2017). وتجتمع اللجنة المعنية بتدابير الصحة النباتية مرة واحدة في السنة (الدورة الحادية عشرة، 4-8 أبريل/نيسان 2016). ويجتمع مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأنواع المهاجرة كل ثلاث سنوات (مؤتمر الأطراف الثاني عشر، 2017)؛ وتجتمع لجنته الدائمة خلال فترة ما بين دورات مرة واحدة في السنة (الدورة الخامسة والأربعون، 9-10 نوفمبر/تشرين الثاني 2016)، وكذلك قبل أو بعد كل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف مباشرة. ويجتمع مؤتمر الأطراف في اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض كل ثلاث سنوات (مؤتمر الأطراف السابع عشر، 24 سبتمبر/أيلول إلى 5 أكتوبر/تشرين الأول 2016)؛ وتجتمع لجنته الدائمة مرتين خلال فترة ما بين دورات، وكذلك قبل أو بعد كل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف مباشرة. ويجتمع مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي كل سنتين (مؤتمر الأطراف الثالث عشر، 4 - 17 ديسمبر/كانون الأول 2016).

## خامسا- التوصيات المقترحة

59- لمساعدة مؤتمر الأطراف في معالجة هذه المسألة في اجتماعه الثالث عشر، يمكن أن تتخذ الهيئة الفرعية إجراءات على النحو التالي:

(أ) قد ترغب الهيئة الفرعية في أن توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف مقررا بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقد ترغب الهيئة الفرعية في إعداد مشروع مقرر يمكن أن يشمل عناصر مستمدة أو مقتبسة من المواد الواردة في المذكرة التي أعدها الأمين التنفيذي بشأن التوصيات المحتملة التي يمكن أن تنشأ من خيارات العمل التي حددتها حلقة العمل بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي (UNEP/CBD/SBI/1/9/Add.1) والمواد الأخرى ذات الصلة، فضلا عن عناصر تتعلق بمواصلة التشاور بين الاتفاقيات كما تتناول في القسم رابعا أعلاه؛

(ب) قد ترغب الهيئة الفرعية في أن تدرج في هذه التوصيات تقدير مؤتمر الأطراف لمساهمات مختلف الجهات الفاعلة في الأعمال التحضيرية لحلقة العمل ومناقشاتها ونتائجها؛<sup>21</sup>

(ج) قد ترغب الهيئة الفرعية في أن يطلب إلى الأمين التنفيذي القيام بأي أعمال أخرى قد تكون ذات صلة ومفيدة لمواصلة النظر في هذه المسائل، وتقديم نتائج هذا العمل إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر، مع الأخذ بعين الاعتبار الوقت المتاح للقيام بهذا العمل؛

(د) قد ترغب الهيئة الفرعية في أن تشجع الأطراف على تيسير التشاور بين نقطة الاتصال الوطنية لاتفاقية التنوع البيولوجي، أو المسؤولين الآخرين المختصين، ونقاط الاتصال الوطنية أو السلطات ذات الصلة الأخرى للاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي للتحضير للمناقشات بشأن تعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات في الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.

60- وقد ترغب الهيئة الفرعية أيضا في أن تأخذ في الاعتبار استنتاجاتها بشأن هذه المسألة في صياغة توصياتها بشأن المسائل الأخرى ذات الصلة التي تتناولها في اجتماعها الأول، بما في ذلك تلك المتعلقة ببناء القدرات، والإبلاغ الوطني، والتعميم، وحشد الموارد.

---

<sup>21</sup> تشمل هذه الفريق الاستشاري غير الرسمي؛ وفريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي وأمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ وممثلي الأطراف في الاتفاقيات الذين شاركوا في حلقة العمل؛ والهيئات الدائمة للاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ والمنظمات التي شاركت في حلقة العمل وتلك التي ساهمت في أعمالها التحضيرية في اجتماع الفريق الاستشاري غير الرسمي الذي عقد في 17 و 18 سبتمبر/أيلول 2015.